

بسم الله الرحمن الرحيم

المجلس القومي لخدمات الأطفال

الإطار القومي لنظام حماية الطفل في كينيا

ترجمة معهد حقوق الطفل

## جدول المحتويات

- i. تقديم.....
- ii. شكر وتقدير.....
- iii. مختصرات.....
- iv. تعريف المصطلحات.....

- 1- المقدمة.....
- 2 - الخلفية..... 1. 1
- 3 - المبررات..... 2.
- 4- الأهداف..... 3.
- 5- الأهداف والقيم الموجهة..... 4.
- 6- هيكل الإطار..... 5.

- 6..... 1. 6 نظام حماية الطفل
- 2.6 هيكل الإطار القومى لنظام حماية الطفل..... 7.
- 3.6 تنسيق آليات هذا الإطار..... 8

- 7 أدوار ومهام الشركاء فى حماية الطفل..... 9

- 1-7 وزارة النوع والطفل والتنمية الإجتماعية..... 9
- 2-7 المجلس القومى لخدمات الأطفال..... 9

- 3-7 الحكومات على مستوى المقاطعات.....9
- 4-7 المجالس الإستشارية للمراكز.....10
- 5-7 المجالس الإستشارية للأقسام والمحلية.....10
- 6-7 وزارة الشؤون الداخلية.....10
- 7-7 وزارة التعليم.....10
- 8-7 وزارة الحكم المحلى.....11
- 9-7 وزارة الخدمات الطبية.....11
- 10-7 وزارة الصحة و العامة.....11
- 11-7 وزارة المالية.....11
- 12-7 وزارة العمل(قسم عمالة الأطفال).....12
- 13-7 وزارة الدولة للإدارة المحلية والأمن لداخلى.....12
- 14-7 النائب العام.....12
- 15-7 مدير النيابة العامة.....12
- 16-7 وزارة التخطيط والتنمية القومية والرؤية للعام 2030.....13
- 17-7 وزارة الدولة للبرامج الخاصة.....13
- 18-7 وزارة العدل والتماسك الوطنى والشئون الدستورية.....13
- 19-7 المفوضية القومية الكينية لحقوق الإنسان والعدالة.....13
- 20-7 الهيئة القضائية.....14
- 21-7 الشركاء ذوى الأدوار المكملة.....14

## 8. المراجع .....1

## تقديم

تعتبر حماية الطفل شأنًا متعدد القطاعات يشمل أوجهًا متعددة للمعرفة و يتطلب إشراك الجميع . كما أننا وضعنا إعتبار كبيراً لأن أكثر من نصف سكان كينيا من الأطفال الذين يعيش بعضهم تحت ظل مختلف أوضاع الضعف .

ولعل من الأمور البالغة الأهمية أن كينيا تتمتع بنظام حماية للطفل عملي وفعال يعمل إستناداً إلى إطار . إن الغرض الكلي لأي نظام حماية هو تعزيز رعاية الأطفال من خلال الحماية من العنف والإستغلال وضمن التحرك العاجل المنسق في حالة وقوعهما .

ويضم هذا النظام حزمة من القوانين والسياسات التي تحمي الأطفال من العنف والإستغلال وآلية تنسيق حكومية مركزية تجمع الإدارات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني على كافة المستويات ونظام مركزي لإدارة المعلومات يضمن جمع المعلومات بصورة منتظمة حول قضايا حماية الطفل والخدمات والإستجابات التي يتم تنظيمها وتنسيقها بصورة فعالة .

ويعود إنشاء نظام حماية الطفل في كينيا إلى العام 2002 . وقد حدثت عدة تطورات منذ ذلك التاريخ مما يجدر ذكره منها أن الأمم المتحدة أجرت دراسة حول العنف ضد الأطفال في العام 2006 مما إستدعى إجراء دراسة على المستوى القومي في العام 2007 تمت فيها إعادة النظر في الجهود الرامية لإنشاء نظام قومي لحماية الأطفال . ومن التطورات الأخرى تجريب (مجموعة أدوات) إستخدمت لرصد الأوضاع وتقييم للبيئة التي توفر حماية للطفل على المستوى القومي . وإنتهز المجلس القومي لخدمات الأطفال الفرصة لإستخدام مجموعة الأدوات لجمع مزيد من المعلومات لتغذية عملية إعداد الإطار لنظام (NCPS) قومي لحماية الطفل .

وجاءت هذه العملية شاملة ومكثفة بحيث إشملت على عقد إجتماعات لمجموعات عمل فنية ومنتديات للشركاء وزيارة للمملكة المتحدة للإطلاع على أداء النظام البريطاني لحماية الطفل وإستعارة الدروس القابلة للتطبيق في كينيا . وأخيراً تمت الإستعانة بخدمات أحد الخبراء لإعداد الصياغة النهائية للوثيقة .

إن الهدف النهائي لإعداد إطار قومي لنظام حماية الطفل هو تعزيز الروابط بين مختلف الجهات الفاعلة وتوفير تدخلات و إستجابات منسقة عبر آلية تشريعية . ومن المتوخى أن يعمل هذا الإطار على تيسير الإنسجام والتنسيق لجهود وقاية الطفل إلى جانب تقديم الخدمات للأطفال . إن إيجاد منهج شامل متكامل من شأنه أن يعزز عملية التشبيك بين مختلف الأطراف المشاركة الأمر الذي يتيح توفير خدمات فعالة للأطفال المحتاجين .

ويذهب هذا الإطار شوطاً طويلاً في سبيل مساعدة البلاد لإيجاد نظام عملي لحماية الطفل يكون متنسقاً مع إلتزامات كينيا إزاء إتفاقية حقوق الطفل والميثاق الأفريقي لحقوق ورفاهية الطفل . ويجيء هذا الإطار في وقت تمت فيه عدة إصلاحات في كينيا منها دستور العام 2010 الذي ينص بصورة كاملة على حقوق الأطفال ولذلك فإنه سيشكل إسهاماً حيويًا في هذه العملية.

**هيلين .و. واويرو**

**رئيس**

**المجلس القومي لخدمات الأطفال**

## شكرو تقدير

جاء إنشاء نظام حماية الطفل وإعداد الإطار لنظام حماية الطفل القومي في كينيا نتاجا لجهود منسقة ومساهمات حقيقية قدمها الكثيرون. وقد أنتت جهودهم الدؤوبة التى بذلوها مجتمعين خلال النقاشات وتبادل الرأى والمنتديات أكلها فى هذا الإطار . ويعرف الإطار المكونات الرئيسية والمؤسسات المشاركة وكيفية تنظيمها وتنسيقها على المستويين الأفقى والرأسى.

ولعل من الحقائق المعروفة أن نظاما لحماية الطفل هو عبارة عن حزمة من القوانين والسياسات واللوائح والخدمات والقدرات والمراقبة والإشراف من ضمن أمور أخرى سوف يقطع شوطا طويلا لمنع العنف والإستغلال للأطفال ويستجيب لإحتياجات الحماية المتصلة بذلك. وإطلاقا من هذه الحقيقة الهامة أود أن أزجى عميق الشكر لكل الذين أسهموا منذ إنطلاق عملية الإعداد بأرائهم ومواردهم البشرية والمالية ووقتهم وغير ذلك.

إن هذا الإطار يتمتع بأقوى المبررات وأهدافه واضحة كما تمت مبادئة التوجيهية وقيمه بطريقة محكمة. ويوضح هيكل الإطار كل اللاعبين الرئيسيين (الوزارات والمصالح والمنظمات الدولية والحكومية والمنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية والمنظمات القائمة على أساس عقائدى وغيرهم من الشركاء). وقد تم تبيان أدوارهم ووظائفهم مما يتيح الفرصة للجميع للإضطلاع بأدوارهم المشروعة. وحال الفراغ من تنفيذ الموجهات الرئيسية سيصبح الإنطلاق أمرا أكثر سهولة.

وأود أن إزجاء الشكر للأطفال الذين أدلوا بوجهات نظرهم خلال العملية. وقبل كل ذلك أعبر عن إمتنانى للمنظمات بما فيها (الشبكة الأفريقية لمنع والحماية ضد الإساءة للطفل -

(ANPPCAN ، - KAACR)، التحالف الكينى للإرتقاء بحقوق الطفل-

- لجنة الإنقاذ الدولية IRC ، رعاية الطفولة ،

، شبكة العمل القانونى للأطفال - CLAN ،

، و اليونيسيف للمساهمات التى قدموها.

وأوجه شكرى الخاص لسكرتير شئون الأطفال الذى بذل مساهماته المهنية فى عملية إعداد هذا الإطار .وبالمثل أود أن أعبر عن تقديرى للمساهمة الخاصة لرئيس وجميع أعضاء المجلس القومى لخدمات الأطفال فى إعداد الإطار.

إمتنانى أيضا لسكرتير المجلس القومى لخدمات الأطفال ومجموعة العمل الفنية فى المجلس وللخبير الذين كرسوا أنفسهم حتى تكتمل هذه الوثيقة بصورتها النهائية.

تقديرى الكبير للجان الموضوعية للتخطيط والبحوث والتقييم للجهود التى بذلوها فى عملية إعداد هذا الإطار . .

وأخير يطيب لى أن أعبر عن التقدير لجهود كل الذين لم يأت ذكرهم هنا ولكنهم شكلوا عنصرا حاسما فى العملية أملا فى أن نحافظ على قوة تعاوننا فى تعزيز حقوق الطفل باعتبارها مسئولية تقع على عاتق الجميع فى كينيا .

**أحمد حسين**

**مدير سكرتارية خدمات الطفل**

**المجلس القومى لخدمات الأطفال**

## مختصرات

المجالس الإستشارية للمراكز	<b>AACs</b>
الميثاق الأفريقي لحقوق ورفاهية الطفل	<b>ACRWC</b>
الشبكة الأفريقية لمنع والحماية ضد الإساءة للطفل	<b>ANPPCAN</b>
منظمة مبنية على أساس مجتمعي	<b>CBO</b>
شبكة حقوق الطفل القانونية	<b>CLAN</b>
نظام حماية الطفل	<b>CPC</b>
منظمة مجتمع مدني	<b>CSO</b>
المجالس الإستشارية لأقسام الأحياء	<b>Div.-AACs</b>
منظمة مبنية على أساس عقائدي	<b>FBO</b>
منظمات غير حكومية دولية	<b>INGOs</b>
منظمة الإنقاذ الدولية	<b>IRC</b>
المنظمة الدولية لمنع الإساءة والإهمال للطفل	<b>ISPCAN</b>
التحالف الكيني للنهوض بالأطفال	<b>KAARC</b>
المجالس الإستشارية المحلية للأحياء	<b>LOC-AACs</b>
الوكالة القومية للحملة ضد تعاطي المخدرات	<b>NACADA</b>
المجلس القومي لحماية الطفل	<b>NCCS</b>
منظمة غير حكومية	<b>NGO</b>
إتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل	<b>UNCR</b>
صندوق الأمم المتحدة للأطفال	



## تعريف المصطلحات الأساسية

**الطفل** : كل فرد لم يبلغ سن الثامنة عشر (الدستور الكيني، 2010)

**حماية الطفل** : هى الإجراءات والهياكل التى التى تمنع وتستجيب للإساءة والإهمال والإستغلال والعنف الذى يتعرض له الأطفال (رعاية الطفولة الدولية، 2011)

**نظام حماية الطفل** : حزمة من القوانين والسياسات واللوائح والخدمات والقدرات والمراقبة والإشراف التى توجد حاجة إليها فى كل قطاعات المجتمع خاصة الرعاية الإجتماعية والتعليم والصحة والأمن والعدالة لمنع والإستجابة للأخطار المتعلقة بالحماية (اليونيسيف، 2010)

**إطار حماية الطفل** : يعرف إطار نظام حماية الطفل المكونات الرئيسية والمؤسسات المشاركة وكيفية تنظيمها والتنسيق فيما بينها على المستويين الأفقى والرأسى.

## 1. المقدمة

ما زال ملايين الأطفال في كافة أنحاء العالم ضحايا للعنف والإستغلال في المنزل والمدرسة وداخل مجتمعاتهم وهي عين المواقع التي يفترض أن توفر لهم بيئات حامية.

وقد مضت كينيا خطوات هامة في معالجة العقبات التي تعترض طريق التحقيق الكامل لحقوق

الطفل. فقد تم توطيئ إتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل و الميثاق الأفريقي لحقوق ورفاهية الطفل وإدماجهما بدرجة كبيرة في القانون الكيني من خلال قانون الأطفال للعام 2001 والآن في دستور العام 2010.

وتشمل الجهود الأخرى إعداد سياسات وبرامج محددة لمعالجة حقوق بعينها مثل توفير تعليم أساسى مجاني وإلزامى ، برنامج التحويلات النقدية لمساعدة اليتامى والأطفال الأكثر ضعفا من ضمن أخريات.وقد ولج الدستور الكيني للعام 2010 حقبة جديدة في حقوق الطفل بتخصيص نصوص بعينها للأطفال .وينص الفصل الرابع من مدونة الحقوق على أن " الدولة ستقوم بسن وتطبيق تشريعات للوفاء بالتزاماتها الدولية فيما يتعلق بإحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية" . كما خصصت المادة 53 من الدستور الراهن للأطفال مما يعد مكسبا لكينيا لأن حقوق الأطفال لم يرد ذكرها في الدستور السابق.

لكن الحكومة والشركاء المكلفين بمهمة معالجة قضايا الأطفال يدركون أن المهمة القادمة بالغة الأهمية . ويمكن التحدى الرئيسى فى تنفيذ كافة نصوص القوانين القائمة وكل طموحات السياسيين المتعلقة بحقوق الأطفال . فعلى سبيل المثال كشفت عملية رصد وتقييم لنظام حماية الطفل فى كينيا قام بها المجلس القومى لخدمات الأطفال واليونيسيف فى العام 2009 عن أوجه الضعف والقوة فيما يتعلق بالسياسات ، الإطار القانونى ، الهياكل ، المهام والقدرات من ضمن أمور أخرى.

وقد أكد تقرير الخارطة التي أعدها الرصد أنه رغما عن الدور البالغ الأهمية الذى لعبته وزارات حكومية معينة مثل التعليم والصحة والقضاء من ضمن أخريات فى مجال حماية الطفل إلا أنه لا يوجد توجيه تشريعى حول ماهية أدوارهم فى حماية الطفل كما أنه لا توجد محاسبية رسمية أو رابط بين الوزارات الشريكة فى قضايا الطفل.

ولاحظ التقرير أيضا أن العضوية والمشاركة فى المجلس القومى لخدمات الأطفال وفى المجالس الإستشارية للأحياء غير محددة بالنسبة لأكثر الأعضاء أهمية مثل العاملين فى الحقل الإجتماعى

والشرطة والمجال الصحى والتعليم وخدمات الشباب والمراقبة والرعاية اللاحقة. كما أشارت أيضا إلى وجود تركيز مفرط على إضفاء الطابع المؤسسي على الأطفال، عدم كفاية المهارات والنقص فى عدد الضباط العاملين مع الأطفال وعدم وجود بيانات موثوق بها حول الأطفال .

## 2. الخلفية

بدأت الحكومات والشركات تتحول بصورة متزايدة تجاه ما يطلق عليه المنهج القائم على الأنظمة بغرض تأسيس وتقوية جهود حماية الطفل . ويختلف منهج النظم الذى يقوم إسترشادا بإتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل والميثاق الأفريقى لحقوق ورعاية الطفل عما سبق من الجهود السابقة لحماية الطفل التى كان تركيزها ينصب على قضايا منفردة تؤثر على الطفل مثل المتاجرة بالأطفال ،الأطفال الذين يعيشون فى الشوارع، عمالة الأطفال، حالات الطوارئ ، المؤسسية ، فيروس المناعة المكتسبة (إتش آى فى) والإيدز من ضمن قضايا أخرى. ورغم أن هذه الجهود أثمرت عن فوائد ملموسة إلا أن هذا المنهج ترتبت عليه إستجابات مشتتة وفى أحيان أخرى إزدواجية فى جهود حماية الطفل .

إن الهدف الكلى لأى نظام حماية للطفل هو تعزيز رعاية الأطفال عبر منع العنف والإستغلال ، وضمان أن تأتى كل الخطوات والقرارات التى يتم إتخاذها متماشية مع مصالح الطفل الفضلى. وتكشف المعلومات المتوفرة فى كينيا أن هذا النظام كثيرا ما يصير عرضة لإخفاقات وإنهيارات مما يخلق ضرورة لتحديد إطار لنظام حماية الطفل فى كينيا .

وهناك طائفة من التعريفات من مختلف السلطات المسؤولة لموضوع أنظمة حماية الطفل . ولكن لأغراض هذه الوثيقة يعرف نظام حماية الطفل بأنه "حزمة من القوانين والسياسات واللوائح والخدمات والقدرات والمراقبة والإشراف التى توجد حاجة إليها لمنع والإستجابة للمخاطر المتعلقة بالحماية". وعلى مستوى المنع يشمل الهدف من هذا النظام دعم وتعزيز قدرات الأسر لتقليل الإقصاء الإجتماعى وتخفيف خطر الانفصال والعنف والإستغلال .ويتركب من مكونات مختلفة تشكل الشركاء الرئيسيين فى حماية الطفل على كافة المستويات والذين يمكنهم أن يعملوا مجتمعين على تعزيز البيئة الواقية المحيطة بكل طفل وأسرته إذا أحسن التنسيق بينهم .

إن حماية الطفل شأن متعدد القطاعات ومجالات المعرفة .وبالفعل فإن قضايا حماية الطفل تتسم بالتعقيد وتعتبر مهمة العديد من الأطراف الفاعلة. وكما يتسنى معالجة الأسباب المتعددة وحماية جميع الأطفال فإن هناك ضرورة كبرى لضمان وجود قيادة لتعزيز وتمتين العمل المنسق لمختلف مكونات نظام حماية الطفل على الصعيدين القومى والمطلى مجتمعين.وفى واقع الأمر فإن مهمة الجميع بما يشمل الحكومات

القومية والمحلية ومنظمات المجتمع المدني والمجتمعات المحلية والأسر والأطفال هي معالجة هموم حماية الطفل ..

وعلى صعيد آخر يستدعى إقامة نظام حماية للطفل عملي ومتسم بالفعالية وجود إطار . وفى هذه الوثيقة يحدد نظام حماية الطفل المكونات الرئيسية والمؤسسات المشاركة وكيفية تنظيمها والتنسيق بينها على المستويات الأفقية والرأسية . وهو هيكل شامل يرمى للمساعدة فى تركيب الأطراف المختلفة فى كل متماسك بما يوفر هيكلًا واضحًا على كل المستويات.

### الجهود الرامية لتحقيق نظام حماية طفل عملي فى كينيا

لقد بدأ السعى لتحقيق نظام عملي لحماية الطفل فى منتصف التسعينيات بواسطة (التحالف من أجل حقوق الطفل وحماية الطفل) ومقره فى المكتب الإقليمى (للشبكة الوطنية لمنع والحماية من تعاطى المخدرات) الذى كانت تترأسه إدارة خدمات الطفل فى حينها . وجاء ذلك فى أعقاب دراسات أجريت حول مدى وحجم الإساءة للطفل نظرت أيضا فى البرامج التى كانت قائمة للإستجابة للمشكلة. وبعد حملات مكثفة لرفع الوعي والمناصرة بدأ الإبلاغ عن عمليات الإساءة للطفل. وسرعان ما برزت بجلاء ضرورة وجود آلية أكثر تنسيقًا للإستجابة لهذه الحاجة.

وفى العام 2001 تعاقد التحالف مع الخبيرة بروفيسور كاثرين أرمسترونج بناء على توصية من

### PCAC(المنظمة الدولية لمنع الإساءة والإهمال للطفل)

لإعداد مقترح لنظام لحماية الطفل بالتشاور مع التحالف وغيره من الشركاء. وكان الغرض من ذلك هو تقييم هياكل تقديم الخدمات فى كينيا وقدراتها على تنفيذ برنامج قومي لحماية الطفل حالما يتم سن قانون الطفل .

وعقدت أرمسترونج مناقشات ومقابلات مع العديد من الشركاء فى كينيا شملت الجماعات التى تتعامل فى قضايا الطفل مثل الضباط المسؤولين عن الأطفال والشرطة والقضاة فى مناطق مختارة وممثلين لمنظمات المجتمع المدني وبعض المنظمات غير الحكومية الدولية العاملة فى كينيا فى ذلك الوقت . وخلصوا إلى مقترح لإطار نظام قومي لحماية الطفل فى كينيا . وقد إستقى المقترح كثيرا من قانون الطفل للعام 2001 الذى دخل إلى حيز التطبيق حينما كان المقترح فى طور الإعداد.

وقد تم حل التحالف عندما أنشئ المجلس القومى لخدمات الأطفال . وذلك إستنادا إلى قانون الطفل الذى يمنح المجلس سلطة وضع المعايير والموجهات وتوقعات الأداء كما يشجع أفضل الموجهات لتقديم الخدمات . وقد تلاحظ أن الولاية على القوانين والسياسات والخدمات الخاصة بالأطفال موزعة بين عدد من الوزارات والإدارات وغيرها من الأطراف غير الحكومية الأمر الذى ربما ترتبت عليه ازدواجية فى الأدوار والمسئوليات . ولذلك فقد جاء إنشاء (المجلس القومى لخدمات الأطفال ) كمحاولة لخلق هيكل متعدد القطاعات ومجالات المعرفة لمعالجة قضايا الأطفال .

ولكن المجلس لم يعمل بما ورد في تقرير أرمسترونج حتى العام 2008 حينما تمت مراجعة لعملية إنشاء نظام لحماية الطفل . وقد أعقب ذلك قيام (الشبكة الوطنية لمنع والحماية ضد الإساءة للطفل) بدعم من منظمة **رعاية الطفولة الفنلندية** بإجراء دراسة حول العنف ضد الأطفال في كينيا في العام 2007 . وقد أكدت تلك الدراسة أن العنف ضد الأطفال أمر متفش في كينيا ولكن الإستجابات متقطعة وتأتى في بعض الأحيان مخصصة لحالات محددة مما يؤدي إلى مزيد من العنف والإستغلال للأطفال والأسر . ولذلك قدم المجلس والشركاء مقترحا لإجراء دراسة متعمقة حول ماهية أنواع أنظمة حماية الطفل الموجودة في البلاد.

وتمت الإستعانة بخدمات خبير لأجراء مراجعة لأنظمة حماية الطفل القائمة شملت أيضا النظر في أدوات جمع البيانات القائمة على المستويين الرسمي وغير الرسمي وكذلك مراجعة الموجهات والإجراءات الخاصة بقضايا العنف ضد الأطفال التي يستخدمها شركاء الذين يتعاملون مع الأطفال في كينيا . وأنتجت العملية تقريرا عرف بإسم (تسريع العمل مع الأطفال في كينيا : نحو صياغة نظام قومي لحماية الطفل) . وتم تبادل التوصيات مع الشركاء في العام 2009 كما تم تبنيها من قبل (المجلس القومي لخدمات الأطفال ) من أجل التطبيق.

### مساهمة الشركاء في إعداد هذا الإطار

وخلال فترة إعداد هذه الدراسة كانت منظمة اليونيسيف قد تعاقدت مع خبراء لإعداد (مجموعة أدوات) لإستخدامه في الرصد والتقييم لبيئة واقية للطفل على المستوى القومي.. وإنتهز المجلس القومي لخدمات الأطفال هذه الفرصة لإستخدام الأدوات لجمع مزيد من المعلومات لإستخدامها في إعداد نظام حماية الطفل .

ومن ثم نظمت إدارة خدمات الطفل في المجلس القومي لخدمات الأطفال بالتعاون مع اليونيسيف ورشة عمل في نيفاشا مثل فيها العديد من الشركاء الرئيسيين في مجال حماية الطفل . وتم عرض مجموعة الأدوات على المشاركين الذين أدلوا بأرائهم حوله . وفي نهاية الورشة شكلت لجنة تحت قيادة المجلس القومي لخدمات الأطفال لتوجيه عملية إكمال مجموعة الأدوات . وكانت كينيا من ضمن الدول الرائدة التي تقوم بتجريب تكملة مجموعة الأدوات .

وتولى المجلس قيادة وتنسيق أربعة إجتماعات أخرى إستهدفت جمع مختلف شركاء حماية الطفل . وقام المشاركون بتعبئة القسم الذى يليهم من (مجموعة الأدوات) كما قدموا توصياتهم . وبدعم من منظمة رعاية الطفولة الفنلندية ورعاية الطفولة السويدية تم أيضا تجميع آراء الأطفال عبر (مجموعة أدوات) صديقة للطفل . وأعقب ذلك ورشة عمل للمصادقة عقدت في أبريل 2010.

وقام فريق من (المجلس القومي لخدمات الأطفال ) بزيارة للمملكة المتحدة بغرض الإطلاع والتعرف عن كثب على عمل نظام حماية الطفل الملائم وتعلم دروس يمكن تطبيقها في كينيا . وإتضح من الزيارة أن إعداد نظام لحماية الطفل يتطلب وقتا لأنه يتطور بمرور الزمن ووفقا للظروف.

وفى ظل الخلفية المذكورة تم إعداد هذا الإطار لنظام حماية الطفل فى كينيا. وقد أملت الأنشطة المذكورة أعلاه عملية إعداد ومحتوى هذا الإطار وأكسبتها ثراء. وهذا الإطار من شأنه أن يقدم منهاجا أكثر تماسكا لحماية الطفل ويدفع بعمليات تحسين تطل كافة الأنظمة والتشريعات. ويوفر الإطار أيضا آليات لإشراك الشركاء بما يشمل الأطراف غير الحكومية والأطفال والمجتمع الأوسع على المستوى القومى.

### 3. التبرير

رغم أن حماية الطفل ترتبط فى معظم البلدان بوزارة أو إدارة مسؤولة عن شئون الطفل إلا أن إيجاد نظام فعال لحماية الطفل يقتضى جهودا منسقة تنتظم مختلف الأطراف والشركاء. وتوجد فى كينيا آليات رسمية وأخرى غير رسمية. فالآليات الرسمية هى فى الأساس تلك التى تتولى الدولة قيادتها أما غير الرسمية فقد قامت بإعتماد أكبر على أساس مجتمعى يشمل أيضا الأسر والأطفال والمدارس. كما توجد أيضا الآليات الرابطة بين الوكالات التى تقودها المنظمات غير الحكومية الدولية والوطنية حيث تلعب فيها الوكالات الرابطة بين الجهات الحكومية وتلك الرابطة بين الدول دورا رئيسيا.

ويعوق من فعالية تلك الآليات فى كثير من الأحيان الإفتقار إلى وجود نقطة مرجعية تضطلع بقيادة هذه الأطراف. ولذلك فإن عملية حماية الطفل داخل الجهات الحكومية تتضعع بسبب التشتت الإدارى وعدم وجود شرعية أو تفويض واضح إلى جانب عدم الفهم لأدوار بعضها البعض على كافة المستويات. كما يتسبب ضعف الروابط فى مشكلات أثناء تخصيص الميزانيات لكل قطاع من القطاعات. فيما تواجه وزارات أخرى مثل التعليم والحكومة المحلية والصحة والأمن الداخلى من ضمن أخريات صعوبة فى تخصيص موارد موجهة لحماية الطفل لأن أدوارها ليست مرئية. ولذلك فإن التعاون بينهم يقوم فى بعض الأحيان على أساس النوايا الحسنة الأمر الذى يتعارض مع منهج حماية الطفل القائم على الحقوق والذى يقتضى روابط هيكلية محكمة مدعومة بتشريعات.

أما وسط الأطراف غير الحكومية فإن المبادرات تضعف أحيانا بفعل المنافسة على الموارد الضئيلة والظهور مما يؤدي إلى تداخل وإزدواجية فى الجهود الأمر الذى يؤدي بدوره إلى إهدار للموارد الشحيحة فيما تأتى بعض المبادرات غير متوافقة مع الأولويات القومية. وفى ظل هذه الأجواء كثيرا ما تجد الوكالات الرابطة بين الدول والقطاع الخاص وشركاء التنمية أنفسها عاجزة عن تقديم الدعم الملائم لجهود حماية الطفل لأن قراراتهم ربما لا تأتى مبنية على معلومات دقيقة.

كذلك فإن هناك تركيزا على الإستجابات القائمة على رد الفعل كمقابل لوقاية الطفل الإستباقية من قبل الأطراف الحكومية وغير الحكومية. فنجد أن الوضع الراهن قيد الإهتمام هو الجفاف الأخير فى شمال كينيا. وتبرز تقارير الصحف مؤخرا أن آلاف الأطفال مصابون بسوء التغذية الحاد وقد توفى بعضهم قبل أن يتداعى الشركاء تحت شعار مبادرة (الكينيون من أجل كينيا) ويقوموا بجمع أكثر من مليار شلن

كينى خصصت لأغذية الإغاثة . كما توجد هوة واسعة بين الآليات الرسمية وغير الرسمية مما يخلق تصدعات تضعف عملية توفير الخدمات للأطفال .

وشكلت أوجه الضعف والتحديات السابقة المبرر المنطقي لإنشاء هذا الإطار . والغرض من هذا الإطار هو توفير الأسس أو القاعدة والشكل للنظام القومى لحماية الطفل . وهو أيضا آلية تشريعية يعرف هيكلها بوضوح الأدوار والمسئوليات على كل مستويات الحكومة وشركائها وهم يضطلعون بأنشطة حراسة حقوق ورعاية الأطفال . ذلك لأن وجود فهم مشترك لأدوار بعضهم البعض ووظائفهم يسهل التنسيق وفعالية الخطوات التى تتخذها كافة الأطراف .

إن هذا الوضوح فى الأدوار والمسئوليات وسط مختلف الوزارات والإدارات الحكومية هو الذى يضمن محاسبية كل طرف عن تكليفه . أما وسط الأطراف غير الحكومية فإن هذا الإطار من شأنه أن يساعد على إستئصال التداخلات وإهدار الموارد والتنافس غير الصحى على الظهور لأن كل من يلج إلى المجال سيرى الفجوات التى تحتاج إلى ملئها بكل وضوح . فضلا عن ذلك فإن كل الشركاء سيكملون بعضهم البعض لمنع إنتهاك حقوق الطفل أو تقديم الخدمات لأولئك الذين إنتهكت حقوقهم.

و أخيرا فإن الإطار يساعد أيضا فى وضع معايير فى حماية الطفل . وسيضمن توفر خدمات حماية فورية وفعالة . كما ينص أيضا على منهج شامل متكامل يعزز عملية التشبيك والتعاون وسط مختلف الشركاء.

#### 4. الأهداف

أهداف هذا الإطار هى:

1. توفير إطار يشكل مرجعية لنظام حماية الطفل .
2. تعريف أدوار ومهام كل الشركاء فى حماية الطفل .
3. تيسير التنسيق الفعال فى توفير خدمات حماية الطفل .
4. تيسير مراجعة وسن تشريعات ملائمة وفعالة وسياسات وقدرات وموارد لمعالجة فعالة لقضايا الطفل .

#### 5. المبادئ والقيم الموجهة

إن المبادئ الموجهة هى اللبنة التأسيسية التى تملئ وتشكل القرارات التى يتم إتخاذها أثناء تصميم وتنفيذ نظام حماية الطفل . وتصبح هذه المبادئ معايير تقاس عليها المبادرات اليومية ، وهى :

- i. **مصالح الطفل الفضلى** . وذلك لضمان أن يكون كل العمل الذى يؤدى والقرارات التى تتخذ ذات أهمية قصوى للطفل.

- ii. **تلبية حقوق الأطفال الأساسية.** وتشمل الغذاء والتغذية والصحة والمأوى والتعليم ومياه الشرب الصحية من ضمن حقوق أخرى ذات صلة. ولا بد من أن تتاح للمجتمعات التي تعيش في فقر فرص التمكين الإقتصادي بواسطة الحكومة لكي تتمكن من إعالة أطفالها وتوفير معاشهم.
- iii. **ينبغي أن تكون الجهود الرامية لحماية وتعزيز حقوق الطفل مبنية على أساس أسرى ومجتمعي.** إن وجود نظام فعال لحماية الطفل سيضمن وجود الخدمات بالقرب من الأسرة والمجتمع. ذلك أنه يمكن من خلال مثل هذه الترتيبات تقوية الشبكات غير الرسمية المكونة من الأسرة، الجيران وأفراد المجتمع بحيث تقوم برعاية وحماية الأطفال من العنف والإستغلال .
- iv. **خلق وبناء شراكات وعلاقات فعالة.** إن الشراكات الهادفة سيتم تعزيزها فيما بين الأطراف الرئيسية مثل الصحة، الشرطة، التعليم، المنظمات غير الحكومية ذات الصلة، الأطفال، الوالدين والأوصياء من ضمن آخرين . وذلك لتمكينهم من التعرف على بعضهم البعض وبناء الثقة فيما بينهم.
- v. **عدم التفرقة والإقصاء للأطفال المهمشين.** لا بد من تضمين كل الأطفال في مبادرات تهدف لضمان حماية الطفل بغض النظر عن وضعهم ووضع القائمين على رعايتهم.
- vi. **مشاركة الطفل.** لا بد من السعي للحصول على أصوات وآراء الأطفال في كافة الجهود الرامية لمعالجة إحتياجاتهم . ولا بد من بذل جهود مدروسة لإشراك الأطفال على كل مستويات شبكة نظام حماية الطفل.
- vii. **المحاسبية والشفافية.** إن القوانين والسياسات الجيدة لا يمكن أن تحمي الأطفال ما لم يكن جميع القائمين على ذلك الواجب خاضعين للمحاسبة لديهم. ولا بد أن تكون الأطراف المشاركة في حماية الطفل منفتحة للبحث والتدقيق بواسطة مختلف الشركاء وعامة الجمهور . وعندما يتم تحديد نقاط الفشل أو الضعف فلا بد من جهود صادقة لمعالجتها وتحسين الوضع.

## 6. هيكل الإطار


### 1.6 مكونات نظام حماية الطفل

تشمل مكونات نظام حماية الطفل حزمة من القوانين والسياسات التي تحمي الأطفال من العنف والإستغلال وتضمن إستجابة تتفق مع مصالح الطفل الفضلى حينما تحدث الإنتهاكات، آلية مركزية حكومية للتنسيق تجمع الإدارات الحكومية والشركاء الرئيسيين على كافة المستويات، نظام إدارة معلومات مركزي يضمن وجود معلومات منتظمة حول مدى الإنتشار والمعرفة بقضايا حماية الطفل، خدمات وإستجابات منظمة بشكل فعال تشمل حصول القائمين على تقديم الرعاية على الإعتمادات والترخيص، تخصيص كاف وملائم للموارد، تنظيم فعال يشمل المعايير و المراقبة والتقييم، قوة عمل ملتزمة تتميز بكفاءات وفرص للأطفال للتعبير عن وجهات نظرهم والمشاركة. إن الإعتماد المتبادل في أنظمة حماية الطفل هو أمر أفقى ورأسى .



الشكل 1 أدناه يوضح مختلف المكونات التي تشكل النظام القومي لحماية الطفل

### الشكل 1 : مكونات النظام القومي لحماية الطفل NCPS



### 2.6 هيكل الإطار القومي لنظام حماية الطفل

يقتضى إقامة نظام قومي فعال لحماية الطفل وجود إطار .و يجمع هذا الإطار ذى الهيكل الواضح عدة وزارات وإدارات حكومية وأطراف فاعلة غير حكومية ، القطاع الخاص وغيره من الشركاء تحت قيادة الوزارة المسؤولة عن شئون الطفل . ويتمتع كل من هؤلاء الشركاء بأدوار ووظائف واضحة ومحددة كما يبين الفصل (7) تتحد جميعها لإنتاج نظام فعال لحماية الطفل. ويوضح الشكل (2) أدناه هيكل إطار النظام القومي لحماية الطفل

## الشكل 2. هيكل النظام القومي لحماية الطفل

وزارة النوع والأطفال والتنمية الإجتماعية  
(الوزارة المسؤولة عن شئون الأطفال)

المجلس القومي لخدمات الأطفال

الإدارات الأخرى ذات الصلة والشركاء	القطاع الخاص	المنظمات المبنية على أساس عقائدي	المنظمات غير الحكومية القومية والدولية	إدارة الشرطة	المجلس القومي الكيني للإحصاء	الهيئة القضائية والتنمية القومية	وزارة التخطيط والتنمية القومية	وزارة العمل	وزارة المالية	وزارة الصحة العامة والخدمات الطبية	وزارة الصحة المحلية	وزارة التعليم	وزارة الشؤون لداخلية	وزارة النوع والأطفال والتنمية الإجتماعية (إدارة خدمات الأطفال)	مدير إيدعاء العام	النائب العام
------------------------------------	--------------	----------------------------------	--	--------------	------------------------------	----------------------------------	--------------------------------	-------------	---------------	------------------------------------	---------------------	---------------	----------------------	--	-------------------	--------------

CAACs المجالس الإستشارية للمقاطعات

DAACs المجالس الإستشارية للمحليات

## LAACs المجالس الإستشارية للأحياء

### Sub Locational Area Advisory Co المجالس الإستشارية الفرعية للأحياء

### 3.6 آلية التنسيق لهذا الإطار

نسبة لإتساع نطاق الشركاء ذوى الأدوار المتميزة فى حماية الطفل فإن هناك ضرورة للوضوح فى آليات التنسيق لأن ذلك من شأنه أن يمنع حدوث معظم العوامل التى تضعف من كفاءة وفعالية جهود حماية الطفل لمختلف الشركاء فى كينيا والتى أتينا على ذكرها سابقا.

لقد لعبت وزارة النوع والأطفال والتنمية الإجتماعية والمجلس القومى لخدمات الأطفال NCCS دورا رئيسيا فى ضمان التنسيق بين كل الشركاء .وتضطلع الوزارة بقيادة عملية التنفيذ الفعال للإطار فيما يحتفظ المجلس بدور التنسيق . وهناك حوجة للموارد البشرية والمادية على حد سواء لضمان التنسيق والتنفيذ للإطار .

### 7. أدوار ووظائف الشركاء فى حماية الطفل

إن الأدوار المرصودة أدناه هى فقط تلك المتصلة بحماية الطفل . لقد تم تحديد هذه الأدوار من ضمن عدة أدوار ووظائف يقوم الشركاء المذكورون أدناه بأدائها .

#### 1. 7 وزارة النوع والأطفال والتنمية الإجتماعية

تضطلع وزارة النوع والأطفال والتنمية الإجتماعية عبر إدارة خدمات الطفل بمسئولية حراسة ورعاية الأطفال فى البلاد .

وتشمل أدوارها ووظائفها المركزية ما يلى ؛

- إنشاء وتعزيز والإشراف على أنشطة رعاية الطفل فى البلاد.
- ضمان التنفيذ الكامل لكافة أنشطة رعاية الطفل فى كل أنحاء البلاد.
- المحافظة على وجود سجلات وبيانات منقحة حول الخدمات التى يتم تقديمها للأطفال.
- ضمان تنفيذ القرارات التى يتخذها المجلس القومى لخدمات الأطفال .

#### 2.7 المجلس القومى لخدمات الأطفال

لقد تم إنشاء المجلس القومي لخدمات الأطفال للقيام بالإشراف العام وضبط التخطيط والتمويل والتنسيق لجميع أنشطة حقوق ورعاية الطفل ولتقديم المشورة للحكومة في كل الأوجه المتعلقة بتلك المسائل . وتشمل الأدوار والوظائف المركزية للمجلس ما يلي ؛

- تعريف وتشكيل السياسات في قضايا الطفل.
- تنسيق ودعم قضايا حقوق الطفل .
- تخطيط وتنسيق وتقييم أنشطة الطفل .
- البحث عن الموارد وتنسيقها لأنشطة رعاية الطفل.
- المناصرة لقضايا حقوق الطفل.

### 3.7 الحكومة على مستوى المقاطعات (county)

تعتبر الحكومة على مستوى المقاطعات الرابط بين كل الوزارات القومية في البلاد .ولذلك فإن أدوارها ووظائفها في حماية الطفل تشمل الآتي ؛

- تنسيق وتنظيم أنشطة الأطفال في برامج وخطط للحكومات المحلية.
- حشد الموارد لصالح الأطفال.
- تيسير التدريب للموظفي المسؤولين عن الأطفال والمجالس الإستشارية للأحياء.
- تطبيق نظام بيانات معلومات قومي في كل محلية (district).

### 4.7 المجالس الإستشارية للمراكز AACs

توفر المجالس الإستشارية للمراكز الإشراف وتطوير القدرات لخدمات جديدة داخل كل محلية.وتشمل وظائفها الرئيسية ؛

- دعم مساندة ومراقبة تنفيذ خدمات الأطفال .
- تجنيد متطوعين من ضباط الأطفال وبناء القدرات.
- رفع الوعي بحقوق الأطفال .
- تشكيل شراكات إستراتيجية وشبكات لدعم برامج الأطفال .

### 5.7 المجالس الإستشارية لأقسام المراكز Div. -AACs

أنشئت ال المجالس الأستشارية لأقسام المراكز و المجالس الإستشارية المحلية للمراكز داخل كل قسم على أساس المحلية LOC-AACs ودون المحلية Sub-Location Area Advisory Councils على

التوالى .وتقوم بالتنظيم التسلسلى للمجالس الإستشارية للمراكز (AACs)على هذه المستويات .وتشمل وظائفها المركزية ما يلى؛

- دعم ومراقبة وصول وتقديم الخدمات .
- توفير شبكة مرجعية تزيد من إتاحة فرص حصول الأطفال على الخدمات الأساسية .
- إنشاء مكاتب لمساعدة الأطفال .

## 6.7 وزارة الشؤون المحلية

بوصفها الوزارة المسؤولة عن خدمات السجون والمراقبة تضطلع وزارة الشؤون المحلية الأدوار والوظائف التالية فى حماية الطفل ؛

- ضمان حماية كل الأطفال الخاضعين للمراقبة وخدمة المجتمع.
- ضمان حماية كافة الأطفال دون الخامسة المصاحبين لأمهاتهم فى السجون.
- ضمان حماية الأطفال الخاضعين لخدمات الرعاية اللاحقة.

## 7.7 وزارة التعليم

تضطلع بالمسؤولية الكلية لتوفير تعليم جيد لكافة الأطفال فى البلاد .وتشمل وظائفها وأدوارها فى حماية الطفل ما يلى؛

- صياغة سياسات التعليم الأولى والثانوى.
- تسجيل جميع مؤسسات التعليم ومراقبة نوعية برامجها .
- ضمان دخول كل الأطفال فى سن التعليم للمدارس .
- مراقبة التعليم والرعاية والنمو فى مرحلة الطفولة المبكرة وتعليم ذوى الإحتياجات الخاصة.

## 8.7 وزارة الحكومة المحلية

تقوم بصياغة السياسات والإشراف والإدارة وإعداد البرامج التى تديرها السلطات المحلية .وتشمل الأدوار والوظائف الرئيسية التى تقوم بها فى حماية الطفل ما يلى ؛

- حراسة وتعزيز رعاية الأطفال داخل إختصاصها القانونى .
- إنشاء والمحافظة على مؤسسات مثل الحضانات النهارية ومستوصفات الأطفال .
- دعم تقديم منح دراسية وإعانات للأطفال داخل إختصاصها القانونى .
- ضمان أن يتلقى أى طفل بحاجة إلى الرعاية المؤقتة أو الإعالة أو إعادة الضم إلى والديه / والديها أو الأوصياء عليه هذه الخدمات .

## 9.7 وزارة الخدمات الصحية

توفر الوزارة الخدمات الصحية كما تنشئ بيئة مساندة وتنظم وتضع المعايير والسياسات الخاصة بتقديم الخدمات للأطفال. وتشمل أدوارها ووظائفها المحورية في حماية الطفل ما يلي ؛

- تقليل وفيات الأطفال بتوفير خدمات جيدة في المستشفيات .
- إعضاء أولوية الدخول للأطفال وخاصة الرضع في المرافق الصحية.
- إبلاغ السلطات بمؤشرات العنف ضد الأطفال الذين يزورون المرافق الصحية .
- ضمان عودة الأطفال المقيمين في دور الإصلاح أو مدارس إعادة التأهيل ويتلقون علاجاً طبياً سالمين إلى مرافقهم.

## 10.7 وزارة الصحة والصحة العامة

تقوم الوزارة بدعم عملية تحقيق الغايات الصحية للبلاد عبر تنفيذ تدخلات الأولويات في الصحة العامة. وتشمل أدوارها ووظائفها المركزية ما يلي ؛

- حماية الأطفال من الأمراض بتوفير أفضل الأوضاع الصحية والتحصين.
- إعطاء خفض وفيات الأطفال أولوية عبر حملات وقاية مخصصة لأهداف محددة.
- منع الإصابة بالأمراض المعدية وناقلة العدوى في مؤسسات الأطفال الخيرية.

## 11.7 وزارة المالية

تقوم بصياغة السياسات المالية والإقتصادية لتيسير التنمية الإجتماعية و الإقتصادية. وتشمل أدوارها ووظائفها ما يلي ؛

- ضمان تخصيص الدولة موارد كافية لحماية الطفل.
- تضمن الاستخدام المتعلق للموارد المخصصة وأن يخصص للأغراض المقصودة وذلك عبر المراجعة .
- السيطرة على التضخم حتى لا يعرقل تحقيق حقوق الطفل بارتفاع نفقات المعيشة.
- ضمان حماية طويلة الأجل للأطفال من عبء الدين القومي غير المعقول.

## 12.7 وزارة العمل (قسم عمالة الأطفال )

تقوم الوزارة بإنفاذ قوانين العمل وتعزيز سلامة وصحة الأطفال العاملين. كما تقوم بإعداد وتنسيق تنفيذ السياسات ذات الصلة. وتشمل أدوارها ووظائفها الرئيسية ما يلي ؛

- تحديد العمل الذى يعد ضارا بصحة الطفل ونموه وسلامته وأخلاقه.
- ضمان حماية كل طفل من الإستغلال الإقتصادي .
- إنفاذ القسم (7) من قانون التشغيل للعام 2007 حول تشغيل الأطفال .

### 13.7 وزارة الدولة للإدارات الإقليمية والأمن الداخلى

هذه الوزارة مكلفة بمسئولية الإدارة العامة، الأمن الداخلى والحملة ضد تعاطى المواد المخدرة . وتشمل أدوارها ووظائفها الرئيسية ؛

- إنشاء مكاتب للطفل للمساعدة فى توفير خدمات صديقة للطفل فى مراكز الشرطة.
- توفير الضمان عبر الوكالة القومية للحملة ضد تعاطى المخدرات (NACADA)<sup>1</sup> بإبقاء المخدرات / المواد الضارة بعيدا عن الأطفال .
- إبقاء الأطفال المحتجزين فى أماكن بعيدة عن البالغين .
- ضمان وجود الأب / الوصى أو المحامى خلال تحقيقات الشرطة مع الأطفال .

### 14.7 النائب العام

النائب العام هو مقدم المشورة القانونية الرئيسى للحكومة . و يضطلع بتعزيز وحماية ودعم حكم القانون ويدافع عن المصلحة العامة بما فى ذلك مصالح الأطفال . وتشمل أدواره الرئيسية فى حماية الطفل ؛

- تقديم المشورة فى كل القضايا المتعلقة بالطفل .
- ضمان حصول الأطفال على العدالة.
- تقديم خدمات وصاية عامة للممتلكات العقارية للأشخاص المتوفين وودائع القصر.
- المشاركة فى عضوية المجلس القومى لخدمات الطفل NCCS ولجنة التبنى القومية.

### 15.7 مدير النيابة العامة DDP

يقوم مدير النيابة العامة بالإشراف على عمليات التحقيق فى أية معلومات أو إتهام بسلوك إجرامى ضد الأطفال . وتشمل أدواره ووظائفه الرئيسية ؛

- إقامة الإجراءات الجنائية ضد الأشخاص الذين يرتكبون جرائم ضد الأطفال .

<sup>1</sup> الوكالة القومية للحملة ضد تعاطى المخدرات

- ضمان مساندة مصالح الطفل الفضلى خلال الإجراءات الجنائية.
- ضمان التحقيق الشامل فى كل القضايا التى تتضمن أطفال .

## 16.7 وزارة التخطيط والتنمية القومية والرؤية 2030

هذه الوزارة مكلفة بالتخطيط القومى وعلى مستوى المحليات ولذلك فهى تلعب دورا رئيسيا فى ضمان دعم مصالح الطفل الفضلى .وتشمل أدوارها ووظائفها المحددة ما يلى ؛

- قيادة وتنسيق إعداد خطط التنمية على المستوى القومى والمحليات(district).
- تنسيق وإدارة الخدمات الإحصائية للسكان والإقتصاد والقومى.
- تنسيق وقيادة الإطار القومى للمراقبة والتقييم.

## 17.7 وزارة الدولة للبرامج الخاصة

تتمتع الوزارة بالتفويض الكلى لضمان الإستعداد للكوارث وإدارتها بتركيز خاص على حماية الأطفال من آثار الكوارث .وتشمل أدوارها بوجه خاص ؛

- تنسيق حشد الموارد لإدارة الكوارث.
- التنسيق بين الشركاء فى عملية تخفيف آثار الكوارث وإدارتها .
- مراقبة وتقييم برامج إدارة الكوارث .

## 18.7 وزارة العدل والتماسك الوطنى والشئون الدستورية

تتحمل الوزارة المسئولية الكلية للعدالة الإجتماعية والتماسك الوطنى والشئون الدستورية فى كينيا . وتقع حقوق الطفل فى صميم تفويض الوزارة. وتشمل أدوارها بوجه خاص ؛

- صياغة السياسات القانونية والإصلاحات بجانب موجهات إقامة العدالة .
- توفير التعليم القانونى والعون القانونى وخدمات المشورة للأطفال وأسرهـم.
- ضمان تحقيق حقوق الإنسان والعدالة الإجتماعية.

## 19.7 المفوضية الكينية لحقوق الإنسان والعدالة

وهى لجنة مستقلة تتحمل المسئولية الكاملة لكفالة الإلتزام بحقوق الإنسان والعدالة للجميع بما فى ذلك حقوق الأطفال . وتشمل أدوارها ووظائفها الرئيسية فى حماية الطفل ما يلى ؛

- تعزيز الحماية والتقيد بحقوق الطفل فى المؤسسات العامة والخاصة.
- تلقى والتحقيق فى إدعاءات الإساءة لحقوق الطفل.



- إتخاذ خطوات لضمان الإنصاف عندما يتم إنتهاك حقوق الأطفال .

## 20.7 الهيئة القضائية

تضطلع الهيئة القضائية بمسئولية إنشاء وإدارة محاكم الأطفال .وتشمل أدوارها ووظائفها الرئيسية ما يلي؛

- ضمان إعطاء مصالح الطفل الفضلى الأولوية فى كافة إجراءات المحاكم.
- ضمان محاكم منفصلة للأطفال فى كل القضايا التى تتضمن أطفالا .
- ضمان ألا يحضر سوى الأشخاص المفوضون إجراءات قضايا الأطفال .
- توفير العون القانونى ووصى لأى طفل ضالع فى قضية بالمحكمة ويكون بحاجة إلى دعم.

## 21.7 الشركاء ذوى الأدوار المكملة

تتطلب حماية الطفل الإعراف والتضمين لتشكيلة واسعة من الشركاء .وإلى جانب ما ذكرناه سابقا تعتبر الفئات التالية مساهمون ذوى أهمية فى ضمان التنفيذ الفعال والشامل لهذا الإطار .

### 7 . 21 . 1. الأطفال

إن الإشراف الهادف للأطفال من شأنه أن يضمن ؛

- أن يقوم تصميم وتنفيذ السياسات ذات الصلة على أساس آرائهم وتطلعاتهم ووجهات نظرهم.
- أنهم يدعمون حماية الطفل بالإبلاغ عن القضايا.
- أنهم يحترمون حقوق الأطفال والكبار .

### 7 . 21 . 2. المجتمع

يشمل المجتمع الآباء والمعلمين والجيران والأقارب وعامة الجمهور . ويشمل دورهم فى الحماية ؛

- حشد الموارد المحلية لحماية الأطفال .
- الإبلاغ عن العنف والإستغلال ضد الأطفال .
- محاربة الممارسات الثقافية غير المتحضرة لحماية الأطفال .

### 7 . 21 . 3. القطاع الخاص

يعتبر القطاع الخاص شريكا بالغ الأهمية فى تنفيذ هذ الإطار عبر مبادرات المسئولية الإجتماعية. ويشمل دوره .

- المساهمة بالموارد لمبادرات حماية الطفل .
- المبادرة والتنفيذ لبرامج حماية الطفل .
- ضمان أن يكون أى تشغيل للأطفال متماشيا مع قانون التشغيل للعام 2007.

#### 7 . 21 4. مؤسسات البحوث والتعليم العالى

تشمل أدوار هذه المؤسسات فى مجال حماية الطفل ما يلى ؛

- إعداد كورسات مصممة خصيصا ومناهج متخصصة حول حقوق الطفل .
- إنتاج معلومات جديدة عبر البحوث لتعزيز حماية الطفل .

#### 7 . 21 5. منظمات المجتمع المدنى

تعنى منظمات المجتمع المدنى فى هذا الإطار المنظمات غير الحكومية ،المنظمات المبنية على أساس مجتمعى والمنظمات المبنية على أساس عقائدى . والمنظمات غير الحكومية والمنظمات المبنية على أساس عقائدى هى منظمات خاصة تقوم بأنشطة لتخفيف المعاناة وتعزيز مصالح الأطفال وتوفير الخدمات الإجتماعية الأساسية أو تتولى عملية التنمية الإجتماعية . وفيما تعمل المنظمات المبنية على أساس مجتمعى داخل رقعة جغرافية صغيرة خاصة على المستوى المحليات أو الأقسام فإن المنظمات غير الحكومية يمكن أن تكون قومية .فيما نجد أن المنظمات المبنية على أساس عقائدى هى منظمات دينية مثل الكنائس والمساجد .وكثيرا ما تقوم الأخيرة إلى جانب الأمور الروحية بعمل شبيه بما تقوم به المنظمات المجتمعية وغير الحكومية.

وتشمل الأدوار الرئيسية لمنظمات المجتمع المدنى فى حماية الطفل ؛

- حشد الموارد وتوفير الخدمات للأطفال .
- المناصرة وكسب التأييد لحماية الطفل .
- بناء قدرات موظفى الحكومة والمجتمعات.

#### 7 . 21 5. المنظمات غير الحكومية الدولية

وتعنى منظمات المجتمع المدنى ذات المدى الدولى أى تلك التى تتواجد فى عدة أقطار . وتشمل أدوارها ؛

- حشد الموارد لدعم جهود حماية الطفل للمنظمات غير الحكومية والمنظمات المجتمعية.
- المناصرة وكسب التأييد لحماية الطفل على المستويين الدولى والقومى.

- توفير الدعم التقنى وبناء القدرات للحكومة ومنظمات المجتمع المدنى.

## 7 . 21 . 6. المنظمات الرابطة بين الحكومات

وتعنى المنظمات العالمية والإقليمية مثل الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة مثل اليونيسيف والمفوضية السامية للاجئين UNHCR ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية UNDP من ضمن أخريات .والهيئات الإقليمية مثل الإتحاد الأفريقى والوكالات المالية مثل صندوق النقد الدولى IMF والبنك الدولى .وتشمل أدوارها ما يلى ؛

- توفير الدعم الفنى والمالى لجهود حماية الطفل فى البلاد .
- المساعدة فى المناصرة وصياغة السياسات والشراكات الإستراتيجية فى حماية الطفل .

## 8. المراجع

أرمسترونج، كاثرين (2001): مقترح الإطار القومي لحماية الطفل (الشبكة الأفريقية لمنع والحماية ضد الإساءة للطفل – ANPPCAN)

مجلس الحكومات الأسترالية (2009) : حماية الطفل هي مهمة كل شخص ، الإطار القومي لحماية أطفال أستراليا 2009 -2020، كمنويلث أستراليا.

الحكومة الكينية (2007) : قانون الطفل ، 2001.

الحكومة الكينية (2007) : قانون التشغيل ، 2007.

الحكومة الكينية (2010) : الدستور الكيني ، 2010

الحكومة الكينية (2010) : قانون الحكم المحلي، 1998.

الحكومة الكينية (2010) : قانون الشرطة، 1988.

الحكومة الكينية (2011) : الموقع الإسفيرى لوزارات التعليم، الخدمات الطبية والصحة العامة، المالية، العمل، الدولة للحكم الإقليمي والأمن الداخلى . تم الدخول إليها فى 17 نوفمبر 2011.

التحالف الكيني للإرتقاء بالأطفال (2010) : الممارسة الجيدة ، موجهاً وإجراءات حماية الطفل المبنية على أساس مجتمعى، KAARC.

وزارة النوع والأطفال والتنمية الإجتماعية (2011) : تعزيز حماية الطفل فى كينيا،اليونيسيف.

المجلس القومى لخدمات الأطفال (2008) : الخطة الإستراتيجية للمجلس القومى لخدمات الأطفال -2008-  
. NCCS 2012

المجلس القومى لخدمات الأطفال (2010) : نظام حماية الطفل الكينى ،أوجه القوة والضعف ،اليونيسيف .

المجلس القومى لخدمات الأطفال (2010) : وضع الخرط والتقييم لنظام حماية الطفل فى كينيا ،اليونيسيف .

نجوكا .جى .إم (2008) : تسريع العمل مع الأطفال فى كينيا : نحو صياغة نظام قومى لحماية الطفل .

مبادرة رعاية الطفولة لحماية الطفل (2011) : مؤشرات رئيسية لحماية ديفيد من العنف : دور النظم القومية لحماية الطفل . رعاية الطفولة.

اليونيسيف (2010) : أنظمة حماية الطفل :طاقم أدوات وضع الخرط والمتابعة - دليل المستخدم لطاقم أدوات وضع الخرط والمتابعة ، اليونيسيف.

اليونيسيف (2011) : وضع الخرط والمتابعة لنظم حماية الطفل فى شرق وجنوب أفريقيا .

اليونيسيف (2011) : وضع الخرط ومتابعة نظم حماية الطفل فى غرب ووسط أفريقيا (ورقة تحليلية لخمسة بلدان).

البنك الدولى (2007) : البنك الدولى والمنظمات غير الحكومية . موجود على الموقع الإلكتروني التالى:

[http://library.duke.edu/research/subject/guides/ml/ngo\\_guide/igo\\_ngo\\_coop/ngo\\_wp.ht](http://library.duke.edu/research/subject/guides/ml/ngo_guide/igo_ngo_coop/ngo_wp.ht)

(تم الدخول إليه فى 10 نوفمبر 2011).







